

رئيس الهيئة

قرار رقم (٦٧٦٥) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٢٠ / ١١ / ٢٠٢٥

بشأن إعادة قيد اسم خبير معaine وتقدير أضرار

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٤٧) الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٧، وعلى موافقة لجنة قيد خبراء المعaine وتقدير الأضرار في مجال التأمين بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٥/١١/١٣ والمعمد محضرها من السيد الأستاذ الدكتور الوزير رئيس الهيئة .

"قرار"

المادة الأولى: يعاد قيد اسم خبير المعaine وتقدير الأضرار الآتي ذكره فيما بعد بسجل خبراء المعaine وتقدير الأضرار بالهيئة بالرقم والتخصص الموضح قرين اسمه وذلك لمدة خمسة سنوات ابتداء من تاريخ صدور هذا القرار .

م	رقم الخبر	الاسم	التخصص	الرقم القومي
١	٢٩٧	لواء بالمعاش / محمود حاتم عبد الحليم السيد القاضي	تأمين أجسام السفن تأمين الهندسى	٢٣٥٠٩٢٣٠١٠٠٧٥٣

المادة الثانية: يسرى هذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح